

# Çukurova Üniversitesi İlahiyat Fakültesi

## İslam Hukuk Usulü II

### -Ders Planı-

**Dersin konusu:** manaya delaletinin şekli bakımından lafızlar [ibâre-isâret-nas ve iktizânın delaleti]

**Ön hazırlık:** <http://www.islamansiklopedisi.info> -- <http://site.islam.gov.kw/bohoth>  
-hitap  
-delâlet  
-mantuk  
-mefhum

**İlgili tezler:** <https://tez.yok.gov.tr/UlusulTezMerkezi/giris.jsp>  
yasın kılار  
serahsî'nin el-usûlü ve gazzâlî'nin el-müstâsfâ'sına göre delâletün-nas  
ahmet peşe  
islâm hukuk biliminde lafızın delaleti ve mantuk-mefhum ayrımına ilişkin  
tartışmalar

**İlgili makaleler:** <http://ktp.isam.org.tr/?url=makaleih/tanitimmakale.php>  
nuri kahveci  
lafız mana ilişkisi bağlamında işaretin delaleti  
uğur bekir dilek  
nassîn-mefhûm-i muvâfakatin delâleti: lafzî bir delâlet mi kıyas-ı celî mi?  
taha nas  
mefhûmu'l-muvafa'ının delaleti  
taha nas  
mefhûmu'l-muhâlefe'nin delâleti  
akkaya, veysel  
tâhsîs, mefhûm-i muhâlif ve duâ yöntemleri ile kur'an tefsîrîne tasavvûfi yaklaşım ve  
bazı uygulamalar (gazzâlî örneği)

**İlgili videolar:** <http://darulhikme.org.tr/category/atolyeler/usuli-fikih-atolyesi/>

**Temel materyal:**  
zekiyyüddin şaban  
islam hukuk ilminin esasları : (usûlü'l-fikh) [ibârenin delaleti] s. 392-406.  
abdülkerim zeydan  
el-veciz fi usûlü'l-fikh [ibâratun-nas] s. 354-365.

ووجه هذا التقسيم أن المعنى قد يفهم من اللفظ عن طريق عبارة النص ، أو إشارته ، أو دلالته ، أو اقتضائه ، وهذه هي أقسام دلالة اللفظ على المعنى ، وزاد الجمهور ، غير الأحناف ، دلالة خاصة هي مفهوم المخالفة . ونتكلم فيما يلي عن كل نوع من أنواع هذه الدلالات على حدة .



ders sorumlusu:

yard. doç. dr. mustafa hayta

### manaya delaletinin şekli bakımından lafızlar

ibarenin delaleti

lafzin ibaresi,  
onu meydana getiren harfler,  
kelimeler, cümleler ve  
terkiplerdir. ibarenin delaleti  
ise,  
nassın lafız ve sîgasından ilk  
bakışta anlaşılan  
manaya/hükme delalet  
etmesidir. bu mana, bazen  
kelamın sevk edilişinin asıl  
gayesini [nas]teşkil edebileceği  
gibi  
bazen de ikinci derece de  
gayesini [zâhir/tâlî/tebeî] teşkil  
edebilir.

işaretin delaleti

ibarenin delaletinin  
dışında kalan fakat yine de dil ve mantık  
kuralarına göre lafızdan dolayı olarak  
çıkarılabilen bir manaya lafzin delalet  
etmesidir.  
bu tür delalet lafzin doğru anlaşılmasıının  
şartı değildir. çünkü lafzin ibare  
manasını, o dili bilen herkes anlayabildiği  
halde;  
 işaret manalarını ancak o dilin  
inceliklerini bilen anlayabilmektedir.  
nassın işaret manası, bazen az bir  
inceleme ile anlaşılabilen kadar açık  
olduğu gibi bazen de derin düşünme ve  
detaylı incelemek ile anlaşılabilen  
kadar kapalı olabilir.  
insanların düşünme tarzi, bakış açısı,  
derinliği ve dile vukufiyeti aynı  
olmadığından işârâ anamlar konusunda  
çeşitli ihtilaflar meydana gelmektedir.  
**bir taşla iki kuş vurmak ve bir noktaya  
gözünü diken birisinin noktanın sağ ve  
solunu flu olarak görmesi, bu delaleti  
betimlemektedir.**


nassın delaleti

nassın ibaresiyle delalet ettiği mananın özüne  
ve illetine inilerek benzeri veya daha elverişli bir  
başa olaya da uygulanmasıdır. başka bir deyişle  
sözün ibaresiyle delalet ettiği mananın  
illetindeki ortaklışı sebebiyle sözün söylenen  
[mantuk-mansus] kısmındaki hükmün  
söylenmeyen hususlar için de geçerli sayılması  
ve nassın bu ikinci alana ve olaya  
uygulanmasıdır. fakat buradaki illete içtihadı  
gerektiren usulî anlamdaki bir illet olmayıp  
lafzin manasını anlayan herkesin dil ve mantık  
kurallarına göre nastan çıkarabileceği bir illettir.  
bir başka deyişle, lafzin sukut ettiği konudaki  
manasının sözün konusu olan anlamına  
uygulanmasıdır.  
(mefhumu'l-muvafakât).  
bir başka ifadeyle, mansus/mantukun ortak illet  
nedeniyle meskûte eşit ya da evleviyetle delalet  
etmesidir.

iktizânın delaleti

sözün dil ve şer'î yönünden  
sağlıklı ve doğru  
anlaşılabilmesi ve hüküm  
ifade edebilmesi için belli bir  
kelime takdiri ve ilavesi  
gerekliyorsa söylemiş kısmın  
[mantuk] bu söylememiş  
kısma [meskût] delaletine  
“iktizâ yoluyla delalet” veya  
“nassın iktizası” denir.

## manaya delaletinin şekli bakımından laflar



قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: 7]:

دللت الآية بعبارتها على وجوب سؤال أهل الذكر؛ لأن هذا المعنى هو المقصود منها، وسؤال أهل الذكر يستلزم وجوب إيجاد أهل الذكر حتى يمكن أن يسألوا، وهذا المعنى غير مقصود من سياق الآية؛ وإنما دلت عليه بالإشارة

قوله تعالى: ﴿وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: 159]:

دللت الآية بعبارتها على أن الأصل في الحكم في الإسلام الشوري، وهذا المعنى يستلزم وجوب إيجاد طائفة من الأمة تستشار في أمرها؛ إذ لا يمكن مشاورة كل فرد من أفراد الأمة، وهذا المعنى غير مقصود من سياق الآية، فتكون دلالتها عليه بالإشارة

وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَطْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللهُ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا (4) ذَلِكَ أَمْرُ اللهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللهُ يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعَظِّمُ لَهُ أَجْرًا

قوله تعالى: ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوْهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ [البقرة: 236]:

عبارة النص: جواز طلاق المرأة بعد العقد عليها، وقبل أن يجتمعها أو يحدد لها مهر، وإشارة النص: صحة عقد النكاح وإن لم يحدد فيه المهر؛ لأن الطلاق لا يكون إلا بعد عقد نكاح صحيح.

قوله تعالى: ﴿أَحِلٌّ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفِثُ إِلَى نِسَائِكُم﴾ [البقرة: 187] حتى قال: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾

حتى يتبيّن لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود من الفجر﴾ [البقرة: 187]

عبارة النص: إباحة إتيان الزوجة في ليلة الصيام في أي وقت من الليل، إلى ظهور الفجر، وإشارة النص: أن الجنابة لا أثر لها في الصوم؛ وذلك لأنّ من له

أن يُجماع ولو في آخر لحظة من الليل، فإنّه قد يصبح جنباً، فلازم الإباحة أن الجنابة لا أثر لها

وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ  
بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ  
أَرَادَ ا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاءُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ  
إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ

وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّي أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي ثُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ

وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ (13) وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنِّ **وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ** أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ

مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً  
بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (7) لِلْفُقَرَاءِ  
الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَاهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ  
الصَّادِقُونَ

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْتُلْ هُمَّا أُفِّ وَلَا تَنْهَرْ هُمَّا﴾ [الإسراء: 23]، دلالة العبارة: تحريم التأذف، ودلالة الموافقة: تحريم الضرب والشتم؛ لأنه أشد إيداعاً للوالدين.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: 10]، دلالة العبارة: تحريم أكل أموال اليتامي ظلماً، ودلالة الموافقة: تحريم إتلاف أموال اليتامي بأي وسيلة؛ لأنه مساوٍ لأكل أموال اليتامي في تضييع مال اليتيم.

مثال : إذا كانت زيارة القبور للتذكرة مستحبة، فزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من باب أولى.

مثال : إذا كان قليلاً ما يُسْكِر حراماً، فكثيره حرام من باب أولى.

مثال : إذا كان تعلم الدين مستحبّاً، وقد يكون واجبًا، فمن باب أولى تعليمه.

مثال : قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ  
صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: 106]، فإذا كان حُكم الكفر يُعفى عنه مع  
الإكراه، فما دون الكفر - كالإكراه على الفطر في رمضان - من باب أولى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرْدَنَا أَنْ نُهَلِّكَ قَرِيْةً أَمْرَنَا مُتَرَفِّيهَا فَقَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقُولُ فَدَمَرْنَا هَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: 16]؛ أي: وإذا أردنا إهلاك أهل قرية لظلمهم.

قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: 16]، إما أن يكون المعنى: ونحن أقرب إليه بعلمنا وإحاطتنا وأطلاعنا وبصرنا وسمعنا من حبل الوريد، أو يكون المعنى: ونحن أقرب إليه بعلاقتنا من حبل الوريد، بدليل أنه قيّد ذلك بوقت تلقي المتلقيان ﴿إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدُ﴾ [ق: 17]، والآية ليس فيها دليل للحلولية؛ فمن كان قريباً من الشيء لا يكون داخلاً فيه.

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»

## iktizânın delaleti

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْدُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 53]؛ أي: إن ذلكم كان عند الله ذنباً عظيماً.

مثال 22: قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: 16]؛ أي: خالق كل شيء سواه.

حُرِّمت عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّلَّا تِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَابِيَّكُمُ الَّلَّا تِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّلَّا تِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّاتُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا

حُرِّمتْ عَلَيْكُمُ الْمِيَةُ وَالدَّمُ وَحُمُّ الْخِنْبِرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ  
وَمَا ذُبَحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقُ الْيَوْمِ يَسِّرَ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَاحْشُوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ  
دِينِكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مُحْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ